[138] - 50 - باب السهو في الصلاة قال الصادق (عليه السلام): إن شككت أنك (1) لم تؤذن وقد أقمت فامض (2)، وإن شككت في الإقامة بعد ما كبرت فامض، وإن شككت في القراءة بعد ما ركعت فامض، وإن شككت في الركوع بعد ما سجدت فامض، وكل شئ تشك (3) فيه وقد دخلت في حالة أخرى فامض، ولا تلتفت إلى الشك، إلا أن تستيقن (4). وقال الصادق (عليه السلام) لعمار بن موسى: يا عمار، أجمع لك السهو كله (5) في كلمتين: متى ما (6) شككت فخذ بالأكثر، فإذا سلمت فأتم ما ظننت أنك نقصت (7).

_____ 1 - " إنك إن شككت إن " المستدرك. 2 - بزيادة " في الإقامة " ج. 3 - " شككت " ب، المستدرك. 4 - عنه البحار: 88 / 156 ح 9، والمستدرك: 6 / 418 ح 4. فقه الرضا: 116 باختلاف يسير، وفي الفقيه: 1 / 226 ذيل ح 14 باختلاف في بعض ألفاظه، وفي التهذيب: 2 / 352 ح 47 نحوه، عنه الوسائل: 8 / 237 - أبواب الخلل الواقع في الصلاة - ب 23 ح 1. وانظر تعليقة البحار المذكور في المسألة. 5 - ليس في " ب " و " د ". 6 - ليس في " ب " و " ج ". 7 - عنه البحار: 88 / 170، والمستدرك: 6 / 407 ح 1. الفقيه: 1 / 225 ح 9 مثله، وفي التهذيب: 2 / 193 ح 63، وص 349 ح 36، والاستبصار: 1 / 376 ح 4 نحوه، عنها الوسائل: 8 / 212 - أبواب الخلل الواقع في الصلاة - ب 8 ح 1 و ح 3 و ح 4. _____